. @ 146 @

{ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ } الذي استعجلوا به قيل الآيات المقترحة قاله الزجاج . وقيل : العذاب ورجح بأن الاستعجال لم يأت في القرآن إلا للعذاب لأنهم لم يستعجلوا بالآيات المقترحة وبأن لفظ { وَكَذَّبْتُم بِهِ } يتضمن أنكم واقعتم ما أنتم تستحقون به العذاب إلا أن ذلك ليس لي . قال الزمخشري : يعني العذاب الذي استعجلوه في قولهم : فأمطر علينا حجارة من السماء . .

{ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ للَّهِ } أي الحكم  على الإطلاق وهو الفصل بين الخصمين المختلفين بإيجاب الثواب والعقاب . وقيل : القضاء بإنزال العذاب وفيه التفويض العام  تعالى . يقضي الحق هي قراءة العربيين والأخوين أي يقضي القضاء الحق في كل ما يقضى فيه من تأخير أو تعجيل ، وضمن بعضهم يقضي معنى ينفذ فعداه إلى مفعول به . وقيل : يقضي بمعنى يصنع أي كل ما يصنعه فهو حق قال الهذلي : % ( وعليهما مسدودتان قضاهما % .

داود أو صنع السوابغ تبع .

. % )

أي صنعهما وقيل حذف الباء والأصل بالحق ، ويؤيده قراءة عبد ا وأبي وابن وثاب والنخعي وطلحة والأعمش يقضي بالحق بياء الجر وسقطت الباء خطأ لسقوطها لفظاً لالتقاء الساكنين . وقرأ مجاهد وابن جبير يقضي بالحق . .

{ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } وفي مصحف عبد ا وهو أسرع الفاصلين . وقرأ ابن عباس والحرميان وعاصم { يَقُصُّ الْحَقَّ } من قص الحديث كقوله { نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ } أو من قص الأثر أي اتبعه . وحكى أن أبا عمرو بن العلاء سئل أهو يقص الحق أو يقضي الحق ؟ فقال : لو كان يقص لقال وهو خير القاصين أقرأ حد بهذا وحيث قال { وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } فإنما يكون الفصل في القضاء ؛ انتهى . ولم يبلغ أبا عمرو أنه قرىء بها ويدل على ذلك قوله : أقرأ بها أحد ولا يلزم ما قال ، فقد جاء الفصل في القول قال تعالى : إنه لقول فصل وقال : { الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ ءايَاتُهُ } ، وقال : { نُفَصِّلُ الآيَاتِ } فلا يلزم من ذكر الفاصلين أن يكون معيناً ليقضي و { خَيْرُ } هنا أفعل التفضيل على بابها . وقيل : ليست على بابها لأن قضاءه تعالى لا يشبه قضاء ولا يفصل كفصله أحد وهذا الاستدلال يدل على أنها بابها . .

{ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَقُضِىَ الاْمْرُ بَيْنِى

وَبَيْنَكُمْ } أي لو كان في قدرتي الوصول إلى ما تستعجلون به من اقتراح الآيات أو من حلول العذاب لبادرت إليه ووقع الانفصال بيني وبينكم . وروي عن عكرمة في { لَقُضِىَ الاْمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ } أي لقامت القيامة وما روي عن ابن جريج من أن المعنى لذبح الموت لا يصح ولا له هنا معنى . وقال الزمخشري و { مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ } من العذاب لأهلكنكم عاجلاً غضباً لربي وامتعاضاً من تكذيبكم به ولتخلصت منكم سريعاً ؛ انتهى . وهو قول ابن عباس لم أمهلكم ساعة ولأهلكنكم . { وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ } الظاهر أن المعنى وا أعلم بكم فوضع الظاهر المشعر بوصفهم بالظلم موضع المضمر ومعنى { أَعْلَمُ } بهم أي بمجازاتهم ففيه وعيد وتهديد . وقيل : بتوقيت عقابهم وقيل : بما آل أمرهم من هداية بعض واستمرار بعض . وقيل : بمن ينبغي أن يؤخذ وبمن يمهل . وقيل : بما